

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في
بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة
لطبقة الأوزون

الاجتماع الثاني والثلاثون
بانكوك، ٢٣ - ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢
البند ١٢ من جدول الأعمال
مسائل أخرى

مشروع مقرر بشأن الاستخدامات كمواد وسيطة

مقدم من الاتحاد الأوروبي وكرواتيا

مذكرة تفسيرية

طلب الأطراف إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، في المقرر ٨/٢١ (٣)، "أن يتحرى البدائل الكيميائية للمواد المستنفدة للأوزون التي تستعمل في استخدامات المواد الوسيطة المعفاة، وأن يتحرى البدائل، بما في ذلك البدائل التي ليست من نفس النوع، للمنتجات المصنوعة باستخدام عوامل التصنيع والمواد الوسيطة هذه، وأن يقدم تقييماً للجدوى التقنية والاقتصادية لإمكانية تخفيض هذه الاستخدامات أو الانبعاثات أو التخلص منها".

وقدم فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي استنتاجاته بهذا الشأن في تقرير التقييم لعام ٢٠١١ وفي تقريره المرحلي لعام ٢٠١٢ مؤخراً. وبالاستناد إلى تلك الاستنتاجات يمكن الإشارة إلى جملة أمور، من بينها ما يلي:

(أ) تصل كميات المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة حالياً كمواد وسيطة إلى ما يزيد عن مليون طن متري (أي ما يزيد عن ٤٣٣ ٠٠٠ طن محسوبة بدالة استفاد الأوزون)، ويتوقع أن تتزايد في المستقبل. وإذا لم يجر رصد دقيق، فإن كميات كبيرة من المواد المستنفدة للأوزون قد تُحوّل لاستخدامات أخرى قد تكون محظورة (ومثالها مركبات الكربون الكلورية فلورية ورابع كلوريد الكربون) أو محدودة بقدر كبير (ومثالها بروميد الميثيل ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية)؛

(ب) لا تزال نسبة الانبعاثات الناجمة عن الاستخدامات كمواد وسيطة غير مؤكدة بسبب الافتقار إلى معلومات موثوقة يمكن تطبيقها في جميع المناطق وعلى جميع العمليات. بيد أن تقديرات فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تشير إلى أنها تتراوح على الأرجح من ٠,١ إلى ٥ في المائة، وفقاً للعملية ومستوى الضوابط على الانبعاثات. وحتى إذا ما اتخذت نسبة ١ في المائة كمتوسط، فإن الانبعاثات السنوية ستبلغ حوالي ١٠.٠٠٠ طن متري وما يقرب من ٤٠٠ ٤ طن محسوبة بدالة استنفاد الأوزون. وحيث أن أغلبية (ما يزيد عن ٧٧ في المائة) كميات المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة كمواد وسيطة تتكون من مركبات الكربون الكلورية فلورية ورابع كلوريد الكربون ومركبات الكربون الهيدروكلورية فلورية، وهي غازات احتباس حراري قوية أيضاً، فإن الانبعاثات السنوية من حيث معادل ثاني أكسيد الكربون قد تصل إلى حوالي ١٢ مليون طن من معادل ثاني أكسيد الكربون، إذا ما افترضنا أن القدرة الوسيطة على استحداث الاحترار العالمي تعادل ١٥٠٠؛

(ج) وقد تكون هناك كميات من المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة كمواد وسيطة ولم يبلغ عنها، بل ويمكن ملاحظة تفاوتات كبيرة بين الواردات والصادرات، حتى في الحالات التي يبلغ فيها عن البيانات؛

(د) لا تتوافر معلومات كافية عن التكنولوجيا المحتملة البديلة للمواد المستنفدة للأوزون في الاستخدامات كمواد وسيطة.

وتدل هذه الملاحظات بوضوح على الحاجة الماسة لمعالجة مسألة استخدامات المواد المستنفدة للأوزون كمواد وسيطة. ويمكن للتدابير المتخذة أن تشمل تبادل المعلومات بشأن التكنولوجيا البديلة، وتخفيض انبعاثات المواد المستنفدة للأوزون الناجمة عن تلك العمليات، وممارسة رصد أكثر دقة عموماً.

وسيساعد الرصد الدقيق الأطراف على إدارة المواد المستنفدة للأوزون، والحد من التهديدات التي تحول دون نجاح عملية التخلص التدريجي. كذلك فإن تحسين الإبلاغ عن المواد الوسيطة سيساعد في تقدير كميات المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة كمواد وسيطة في أنواع مختلفة من العمليات. ويمكن لتوسيم حاويات المواد المستنفدة للأوزون المخصصة للاستعمال كمواد وسيطة أن يمنع تحويلها إلى استخدامات أخرى.

كذلك فإن إيصال وتقاسم المعارف الحالية عن أنواع العمليات التي تستخدم فيها المواد المستنفدة للأوزون كمواد وسيطة، وعن البدائل التي تتيح تجنب استخدام تلك المواد، والمعلومات عن المنتجات الأفضل التي لا تتطلب استخدام مواد وسيطة من المواد المستنفدة للأوزون، سيسير بدوره التعامل مع انبعاثات المواد المستنفدة للأوزون على صعيد الاستخدامات التي لا تدخل في حساب الاستهلاك. وستساهم الدعوة إلى وضع ضوابط أفضل على الانبعاثات في تقليل الانبعاثات الناجمة عن استخدامات المواد الوسيطة، وسيكون لها آثار جانبية إيجابية في مجالات أخرى أيضاً، لا سيما في المجالات التي يستخدم فيها رابع كلوريد الكربون الذي يعدّ مادة سامة.

وقد شدد فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٢، على مشكلة التصنيف السليم لاستخدام المواد المستنفدة للأوزون في بعض العمليات الكيميائية كمادة وسيطة أو كعامل للتصنيع. وبالاستناد إلى المعلومات الواردة من الأطراف المعنية، أوضح فريق التكنولوجيا والتقييم

الاقتصادي أنه يمكن اعتبار استخدام رابع كلوريد الكربون في عملية إنتاج مونومر كلوريد الفايثيل عن طريق التحليل الحراري لثاني كلوريد الإيثيلين بمثابة استخدام لمادة وسيطة، لا لعامل تصنيع. وحيث أن تصميم هذه العملية قد يختلف اختلافاً كبيراً من منشأة إلى أخرى، فمن الضروري أن يُطلب إلى الأطراف التي تنتج مونومر كلوريد الفايثيل والتي لم تقدم معلومات بعد أن تبادر إلى موافاة فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، عن طريق أمانة الأوزون، بمعلومات عن استخدام رابع كلوريد الكربون في هذه العمليات، كي يتمكن الفريق من تحديد ما إذا كان الاستخدام ذو الصلة هو استخدام كعامل تصنيع أو كمادة وسيطة.

مشروع المقرر

إن الاجتماع الرابع والعشرين للأطراف يقرر:

إذ يشير إلى المادة ١ من بروتوكول مونتريال التي تشير إلى أن كمية المواد المستنفدة للأوزون التي تستخدم بشكل كامل كمواد وسيطة في تصنيع المواد الكيميائية الأخرى يجب ألا تدخل في حساب "إنتاج" المواد المستنفدة للأوزون؛

وإذ يشير أيضاً إلى المادة ٧ من بروتوكول مونتريال التي تمنح تفويضاً بالإبلاغ عن استخدامات المواد الوسيطة، من بين جملة أمور أخرى؛

وإذ يشير كذلك إلى الفقرة ١ من المقرر ٣٠/٧ الذي حددت فيه الأطراف، من بين جملة أمور أخرى، أنه يتعين على البلدان المستوردة أن تبلغ عن كميات المواد المستنفدة للأوزون التي تُستورد من أجل استخدامها كمواد وسيطة؛

وإذ يشير إلى المقرر ١٢/٤ الذي أوضحت فيه الأطراف أن الكميات الضئيلة من المواد المستنفدة للأوزون الناتجة عن الإنتاج غير المقصود أو العرضي أثناء عملية التصنيع، أو من المواد الوسيطة غير المتفاعلة، أو من استخدامها كعوامل تصنيع موجودة في مواد كيميائية كشوائب نزرة، أو تنبعث أثناء صناعة المنتج أو تداوله، هي وحدها التي تعتبر غير مشمولة بتعريف المادة المستنفدة للأوزون الوارد في الفقرة ٤ من المادة ١ من بروتوكول مونتريال، ويشير أيضاً إلى أن المقرر ١٢/٤ قد حث الأطراف على اتخاذ خطوات للتقليل إلى الحد الأدنى من انبعاثات هذه المواد، بما في ذلك خطوات من قبيل تجنب توليد هذه الانبعاثات، أو خفض الانبعاثات باستخدام تكنولوجيات تحكم عملية أو إدخال تغييرات على العمليات، أو الاحتواء، أو التدمير؛

وإذ يلاحظ مع القلق أن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي قد أبلغ عن زيادة مستمرة في الإنتاج العالمي من المواد المستنفدة للأوزون لاستخدامها كمواد وسيطة، وإذ يضع في اعتباره أنه، حتى عند افتراض وجود معدلات منخفضة للانبعاثات، فإن الكميات المنبعثة تشكل خطراً واضحاً على صعيد استنفاد الأوزون وتساهم بشكل كبير في الاحترار العالمي؛

وإذ يضع في اعتباره أن رابع كلوريد الكربون يجري استخدامه بكميات كبيرة كمادة وسيطة مما قد يسهم في الاختلافات الملاحظة في الكميات الكبيرة من رابع كلوريد الكربون الموجودة في الغلاف الجوي على المستوى العالمي؛

وإذ يضع في اعتباره أيضاً أن غالبية المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة كمواد وسيطة يمكن أن تُستغل أيضاً في استخدامات تم التخلص التدريجي منها بالفعل، وأنه إذا لم تُرصد بالشكل الملائم فإنها يمكن أن تشكل تهديداً لتخلص تدريجي ناجح؛

وإذ يضع في اعتباره كذلك أن تحديد العمليات التي تستخدم فيها المواد المستنفدة للأوزون كمواد وسيطة وتعزيز التكنولوجيات البديلة والمنتجات الجيدة التي لا تحتاج أو لم تعد تحتاج إلى استخدام المواد المستنفدة للأوزون كمواد وسيطة، سيسهل إدارة المواد المستنفدة للأوزون؛

وإذ يشير إلى المقرر ٧/٢٣ الذي بينت فيه الأطراف أن استخدام رابع كلوريد الكربون لإنتاج مونومر كلوريد الفايثيل سيُعتبر استخداماً كماد وسيطة، على أساس استثنائي، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

وإذ يلاحظ مع التقدير المعلومات التي قدمها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٢ بشأن استخدام رابع كلوريد الكربون لإنتاج مونومر كلوريد الفايثيل؛

١ - يؤكد أن استخدام رابع كلوريد الكربون في إنتاج مونومر كلوريد الفايثيل عن طريق التحليل الحراري لثاني كلوريد الإثيلين في العمليات التي خضعت لتقييم فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٢، يعتبر استخداماً كماد وسيطة؛

٢ - يطلب إلى الأطراف التي لديها مرافق لإنتاج مونومر كلوريد الفايثيل يستخدم فيها رابع كلوريد الكربون ولم تقدم بعد المعلومات المطلوبة من الأطراف في المقرر ٧/٢٣، إلى تقديم هذه المعلومات إلى الفريق قبل تاريخ ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٣ كي يتسنى له تبين ما إذا كان الاستخدام في مرفق معين هو استخدام كمادة وسيطة أو كعامل تصنيع؛

٣ - يذكر جميع الأطراف بأن الإبلاغ عن كميات المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة كمواد وسيطة إلزامي بموجب المادة ٧ من بروتوكول مونتريال؛

٤ - يذكر الأطراف بالتقليل إلى الحد الأدنى من انبعاثات المواد المستنفدة للأوزون في استخدامات المواد الوسيطة، بما في ذلك من خلال اتخاذ تدابير لتفادي هذه الانبعاثات، مثل تكنولوجيات التحكم أو إدخال تغييرات على العمليات، أو الاحتواء أو التدمير، والاستعاضة عن المواد المستنفدة للأوزون ببدائل، إلى أقصى حد ممكن؛

٣ - يدعو جميع الأطراف إلى الامتناع عن تشغيل أي مرافق إنتاج جديدة تستخدم فيها المواد المستنفدة للأوزون كمواد وسيطة عندما تتوفر بدائل للمواد المستنفدة للأوزون لتطبيقات المواد الوسيطة تستوفي متطلبات المنتجات؛

٤ - يطلب إلى جميع الأطراف أن تحدد العمليات التي تستخدم فيها المواد المستنفدة للأوزون كمواد وسيطة على أراضيها وأن توافي أمانة الأوزون بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ بمعلومات مجمعة عن العمليات التي جرى تحديدها، بما في ذلك أسماء المنتجات النهائية ومعها أرقامها في سجل دائرة المستخلصات الكيميائية إن وجدت، وأنواع وكميات المواد المستنفدة للأوزون المستخدمة في كل عملية، وتحديث هذه المعلومات عند تحديد استخدامات جديدة كماد وسيطة على أراضيها؛

- ٥ - يطلب إلى جميع الأطراف أن تقدم معلومات إلى أمانة الأوزون عن البدائل الجديدة التي تحل محل أي استخدامات كمواد وسيطة مبلغ عنها بموجب الفقرة ٤ من هذا المقرر؛
- ٦ - يطلب إلى أمانة الأوزون أن تنشر على موقعها على الإنترنت قائمة مجمعة باستخدامات المواد المستنفدة للأوزون كمواد وسيطة وبدائل المواد المستنفدة للأوزون لهذه الاستخدامات التي أبلغت عنها الأطراف وفقاً للفقرة ٤ من هذا المقرر، مع التحديث السنوي لهذه القائمة التي تشمل على:
- (أ) المنتج النهائي للعمليات مصحوبة بأرقامها في سجل دائرة المستخلصات الكيميائية إن وجدت،
- (ب) نوع المادة المستنفدة للأوزون المستخدمة في العملية،
- (ج) كمية المادة المستنفدة للأوزون المستخدمة في العمليات،
- (د) الكمية الكلية من كل مادة في جميع الاستخدامات؛
- ٧ - يطلب إلى جميع الأطراف النظر في استخدام شروط التوسيم لحاويات المواد المستنفدة للأوزون مما يسمح بتحديد الاستخدام المزمع للمواد الموجودة في الحاويات؛
- ٨ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي الاستمرار في عمله وتقديم معلومات في تقريره المرحلي لعام ٢٠١٣ وفق ما هو مطلوب في المقرر ٨/٢١، خصوصاً عن تحديد بدائل للمواد المستنفدة للأوزون لاستخدامات كمواد وسيطة، وتقييم الجدوى التقنية والاقتصادية للتدابير الرامية لخفض هذه الاستخدامات والانبعاثات أو القضاء عليها.